النشرة الاخبارية لمنظمة العفو الدولية

آب/اغسطس ١٩٨٨
August 1988

الدكتور عزت عبد الفتاح (إلى اليسار)، أحد مندوبي منظمة العفو الدولية الذين زاروا ليبيا في حزيران/يونيو، وهو يخاطب الجلسة الطارئة لمؤتمر الشعب العام الليبي. ويبدو العقيد القذافي (الى اليمين) وهو يتعهد في الجلسة نفسها بمواصلة السعي نحو الالغاء التام لعقوبة الاعدام في ليبيا.

ليبيا

خطوات حميدة نحو إلغاء عقوبة الإعدام

في ١٢ حزيران/يونيو، تبنّى مؤتمر الشعب العام وثيقة حول حقوق الانسان تفرض قيوداً على مجال تطبيق عقوبة الإعدام، وتضع إلغاء هذه العقوبة كغاية للمجتمع الجماهيري.

وفي خطاب ألقاه قائد الثورة العقيد معمّر القذّافي أمام المؤتمر، عبّر عن أسفه الشديد لعدم إقدام مؤتمر الشعب العام حتى الآن على الغاء عقوبة الإعدام. إلاّ انه رحّب بحصر مجال فرضها، وأخذ على نفسه عهداً بمتابعة الكفاح في سبيل الغائها كليا في ليبيا وفي جميع أنحاء العالم. وكان قد تدخّل في ١٣ حزيران/يونيو لتخفيف جميع أحكام الإعدام الصادرة في ليبيا.

والوثيقة، التي تحمل عنوان «الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الانسان في عصر الجماهير»، تحرّم أيضا فرض عقوبات تمتهن كرامة الانسان على السجناء أو معاملتهم معاملة سيئة، وتنادي بالحق في محاكمة عادلة.

وقد زارت بعثة لمنظمة العفو الدولية ليبيا في الفترة الواقعة ما بين ٦ و ١٤ حزيران/يونيو لدراسة وبحث التطورات الأخيرة في مجال حقوق الانسان التي حصلت في البلد. وقام مندوبو البعثة، وهم الدكتور عزت عبد الفتاح، استاذ جامعي في علم الجريمة، وموظفان من الأمانة الدولية للمنظمة بمقابلة مسؤولين سياسيين وقضائيين وأمنيين، وبحضور الجلسة الطارئة التي عقدها مؤتمر الشعب العام في البيضاء لمدة يومين، والتي جرى خلالها اعتماد وثيقة حقوق الانسان.

وفي الخطاب الذي ألقاه مندوبو المنظمة أمام مؤتمر الشعب العام أعلنوا عن تأييدهم لدعوة العقيد معمّر القذّافي الى الغاء عقوبة الإعدام، وعن ترحيبهم بإطلاق سراح سجناء في آذار/مارس، كان بعضهم من سجناء الرأي. وطالب المندوبون باتخاذ اجراءات وقائية ضد التعذيب، وبوضع حدّ لسياسة «التصفية الجسدية» للمعارضين السياسيين. وطلبوا من ليبيا أيضاً التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وعلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة. وقد صرّح العقيد القذافي في خطابه بأن ليبيا ستصدق على هذه المواثيق.

وفي أعقاب الزيارة، رحّبت منظمة العفو الدولية بالمبادرات الليبية الأخيرة المتعلقة بحقوق الانسان، لكنها أكّدت على الحاجة الى اجراء مراجعة عاجلة لقضايا السجناء السياسيين الباقين لضمان اطلاق سراح سجناء الرأي فوراً ودون قيد أو شرط، واجراء محاكمة عادلة دون تأخير لجميع السجناء الآخرين. كما حثّت المنظمة أيضا على مراجعة التشريعات المتعلقة بعقوبة الاعدام وغيرها المعمول بها حاليا، على ضوء الوثيقة الليبية الجديدة حول حقوق الانسان، بهدف تطبيق المعايير الدولية الخاصة بهذه الحقوق.

كوريا الجنوبية

الإفراج عن سجناء رأي

تم الإفراج عن سجينَي رأي من الحبس الوقائي، كانا قد احتجزا لعدة سنوات بعد اكمال الحكمين الأصليين الصادرين بحقهما.

وأفرج عن احدهما، المدعو سوه جون – شيك Soh Joon-Shik، في ٢٥ آيار/مايو بعد قضائه ١٧ سنة في السجن، ١٠ منها في الحبس الوقائي. وأفرج عن الآخر، المدعو كانغ جونغ – كون Kang Jong-Kon، في ١٠ حزيران/يونيو بعد قضائه ١٢ سنة ونيّف في السجن، ٧ منها في الحبس الوقائي.

وقد احتجز كلاهما في الحبس الوقائي بمقتضى قانون الأمن العام. وزعمت السلطات أن ذلك كان لمنعهما من ارتكاب نفس الجريمة مرة ثانية، ولأنهما رفضا التوقيع على بيانات التحوّل الى مقاومة الشيوعية.

وبعد اطلاق سراحه قال سوه جون – شيك: «رفضت التخلّي عن معتقدي لكي أظلّ مخلصاً لضميري. ان قانون الأمن العام... هو ظلم صارخ بحق الضمير الانساني».

ومازال سوه جون – شيك وكانغ جونغ – كون يخضعان لقيود مفروضة على إقامتهما ونشاطاتهما. ومنظمة العفو الدولية هي حاليا بصدد حثّ السلطات على رفع جميع القيود المفروضة عليهما.

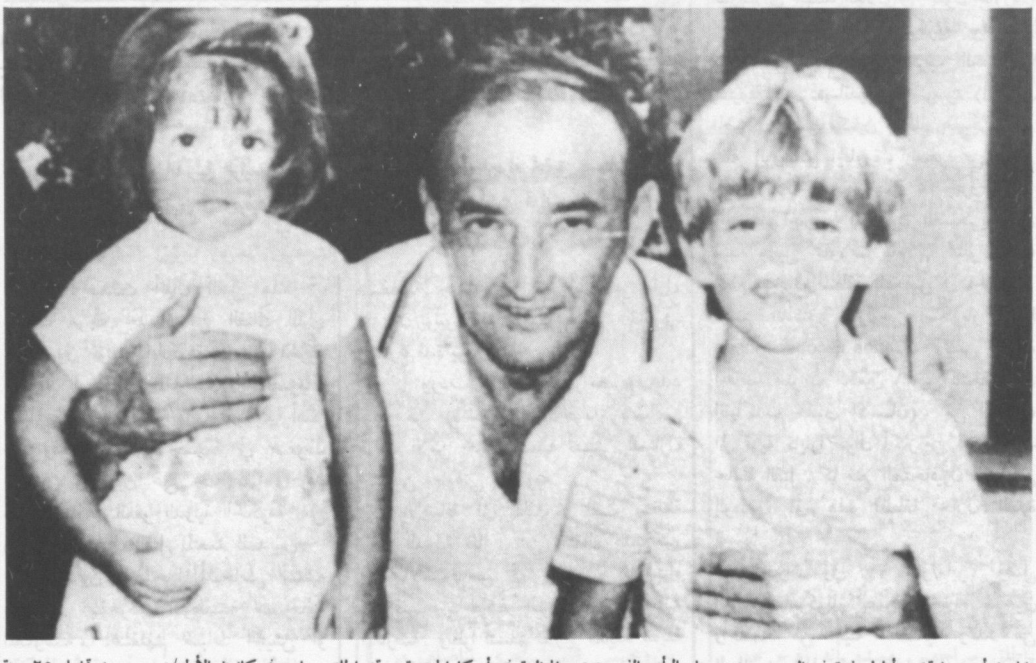

نابليون أوتيغوزا قضى أطول فترة في السجن بين سجناء الرأي الذين تبنتهم المنظمة في أميركا الجنوبية. وقد اطلق سراحه في كانون الأول/ديسمبر بعد قضاء ٢٥ سنة في السجن. ورفضت السلطات باستمرار منحه تصريح مرور لمغادرة البلاد بأمان، الا أنه تمكن أخيراً من مغادرة باراغواي في ١٥ حزيران/يونيو برعاية سفير كولومبيا الذي كان قد التجأ إلى منزله في آذار/مارس الماضي.

في ١٧ حزيران/يونيو، سافر نابليون أورتيغوزا من بوينس أيرس الى اسبانيا، حيث منح وعائلته حق اللجوء السياسي.

سري لنكا

التعذيب والقتل السياسي و «الاختفاء» . . .

بعد مضي سنة تقريبا على توقيع اتفاقية السلام الهندية – السريلنكية، مازالت ترد أنباء عن انتهاكات حقوق الانسان في سري لنكا، بما فيها «اختفاء» عشرات السنحاليين في جنوبي البلاد.

وهذه الانتهاكات تثير القلق بشكل خاص نظراً لقرار حكومة سري لنكا التراجع عن تأكيدها بأن بامكان بعثة لمنظمة العفو الدولية زيارة البلاد في نيسان/ابريل.

وكان الرئيس جايواردين قد أعطى هذا التأكيد خلال مقابلة أجرتها معه هيئة الاذاعة البريطانية في شباط/فبراير ١٩٨٨.

وقد وردت تقارير تشير الى أن أفراداً من قوة حفظ السلام الهندية، المتمركزة في شمالي وشرقي سري لنكا كجزء من اتفاقية تموز/يوليو ١٩٨٧، ارتكبوا أعمال اغتصاب وغيرها من الأعمال الوحشية، بالإضافة الى ارتكاب أعمال قتل انتقامية بحق مدنيين عزّل من السلاح.

منذ تموز/يوليو أيضاً، اعتقل وسجن بدون تهمة أو محاكمة مئات الرجال والنساء من السنحاليين، زعم أن معظمهم ينتمون الى جبهة التحرير الشعبية المحظورة. وقد اشتبه بارتكابهم أعمال عنف، بما فيها قتل عدد من موظفي الحكومة.

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن قوات الأمن كانت مسؤولة عن «اختفاء» ٦٨٥ تامليا في الفترة الواقعة ما بين عام ١٩٨٣ وتموز/يوليو ١٩٨٧. ولدى المنظمة قائمة بأسماء جميع هؤلاء «المختفين» الذين لم يعرف مصير أي واحد منهم.

لقد حدث ذلك في سياق الاشتباك المسلّح الذي وقع في شمالي وشرقي سري لنكا عندما اشتدت حدّة أعمال العنف بين جماعات التاملين المسلحين – الذين يناضلون من أجل اقامة دولة تاملية مستقلة – وقوات الأمن السريلنكية.

وهناك أدلة تشير إلى أن عدداً كبيراً من «المختفين» تعرّضوا للتعذيب خلال وجودهم في الحبس الانفرادي الطويل الأمد، وعدم كفاية اجراءات التحقيق المتّبعة بموجب أحكام الطوارئ، لا بدّ من أن يشجع على ارتكاب مزيد من أعمال التعذيب والقتل خارج نطاق القضاء و «الاختفاءات».

وعلى الرغم من تناقص عدد الادّعاءات حول «الاختفاءات» منذ تموز/يوليو، إلاّ أن «الاختفاءات» أصبحت تشمل الآن، ليس فقط أفراد الاقلية التاملية فحسب، بل أيضا أفراد الأكثرية السنحالية القاطنة في الجنوب.

«اختفى» أيضا بعض التاملين في الشمال بعد اعتقالهم من قبل قوة حفظ السلام الهندية. وقد أثارت المنظمة مع السلطات الهندية أيضا تقارير عن انتهاكات ارتكبتها قوة حفظ السلام الهندية.

وقد أدلى كثيرون من آلاف السجناء الذين اطلق سراحهم بموجب قرار عفو صدر بعد توقيع اتفاقية السلام بشهادات مشفوعة بقسم تفيد بأنهم تعرّضوا للتعذيب على أيدي قوات الامن. وقد شاهد بعضهم أشخاصا وهم يموتون نتيجة لتعذيبهم.

ولا يزال حوالي ٦٥٠ تامليا قيد الاعتقال دون محاكمة بموجب قانون مكافحة الارهاب وأحكام الطوارئ، على الرغم من وجود شروط تنص على اطلاق سراحهم كجزء من العفو الصادر في تموز/يوليو.

لقد حثّت المنظمة حكومة سري لنكا على اتخاذ اجراء فوري لمعالجة انتهاكات حقوق الانسان التي وقعت في السابق، وللاهتمام بالتطورات الأخيرة. ومن بين التوصيات التي رفعتها: اجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة لتحديد مصير «المختفين» وللتحقيق في الشكاوى من أعمال القتل الانتقامية التي ارتكبتها قوات الأمن السريلنكية، وكذلك قوات حفظ السلام الهندية.

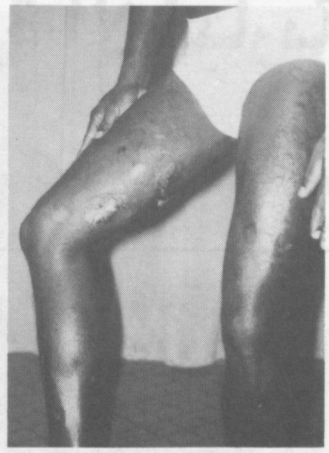

ادّعى هذا الرجل البالغ السابعة والثلاثين من العمر أن الندوب على جسده وأطرافه حصلت عندما قام رجال الأمن بتقطير المطاط الرغوي المذاب عليها.

الصومال

قتل متعمد للمدنيين

ناشدت منظمة العفو الدولية الرئيس الصومالي محمد سياد بري اجراء تحقيق مستقل ونزيه في أنباء أفادت أن مدنيين في حرقيصا قتلوا بصورة متعمدة على أيدي قوات الأمن.

وقد حدثت أعمال القتل هذه في أعقاب موجة جديدة من القتال الذي نشب بين قوات الحكومة وقوات الحركة الوطنية الصومالية المعارضة في الصومال الشمالي في أواخر أيار/مايو، والذي أسفر عن وقوع اصابات جسيمة في صفوف المدنيين والمقاتلين على حد سواء. وقد حثت منظمة العفو الدولية الحكومة على وضع حد لأعمال القتل المتعمّد للمدنيين.

من بين الضحايا أشخاص مشتبه بعلاقتهم بالحركة الوطنية الصومالية المعارضة، اعتقلهم ضباط الجيش أو ضباط الأمن. وتشير التقارير الى أن ٢١ شابا تتراوح اعمارهم ما بين ١٤ و ٢٠ سنة لقوا مصرعهم رميا بالرصاص في وسط حرقيصا خلال ثلاث عمليات اعدام فوري منفصلة جرت في ٣١ آيار/مايو وأول حزيران/يونيو. وقد تركت جثثهم ملقاة في الشارع لمدة يومين.

كما وردت تقارير حول مصرع عدد كبير من الأشخاص الآخرين برصاص قوات الأمن خلال عملية تفتيش للمنازل بحثاً عن معارضي الحكومة.

بالإضافة الى ذلك، تلقت منظمة العفو الدولية تقارير عن اعتقال عدد كبير من الأشخاص في موقديشو للاشتباه بعلاقتهم بالحركة الوطنية الصومالية المعارضة. ونظراً لتسلّم تقارير عديدة سابقة عن تعذيب السجناء السياسيين على أيدي جهاز الأمن الوطني، فقد حثت المنظمة الرئيس على اتخاذ خطوات لحماية هؤلاء السجناء من التعذيب.

البيرو

اتهام القوات المسلّحة بقتل قرويين

قتل ٢٨ شخصا على الأقل، بينهم أطفال، في قرية كايارا، بمقاطعة أياكوشو، خلال عملية قامت بها القوات المسلحة لقمع التمرد في ١٤ آيار/مايو.

وكان بين الضحايا عدة تلاميذ مدارس ومدير مدرسة وأعضاء مجلس بلدي. ويقول شهود عيان أنه ألقي القبض على خمسة من الضحايا وأخذهم العسكريون الى الكنيسة المحلية حيث أوسعوهم ضربا بالهراوات وتقطيعا بالمديات الضخمة حتى الموت. وقتل آخرون أثناء عودتهم الى منازلهم في حصد الغلال في حقول مجاورة.

وجرت العملية العسكرية بعد يوم واحد من قيام جماعة حرب العصابات المعروفة باسم «ساندیرو لومينوسو» (الطريق المضيء) بنصب كمين لقافلة عسكرية في محلة إيروسكو المجاورة، أسفر عن مقتل نقيب وثلاثة جنود وإصابة ١٥ بجروح.

وقد اعترض الموظفون العسكريون في البدء سبيل محاولات قام بها ممثلو النائب العام لدخول المنطقة للتحقيق في الحادث. فُمنع الدكتور كارلوس اسكوبار بينيدا Carlos Escobar Pineda، رئيس اللجنة الخاصة للنوّاب العامين (المعيّن للتحقيق في انتهاكات حقوق الانسان)، من الوصول الى قرية كايارا طوال أكثر من اسبوع بعد حادثة القتل. كما منع الصحافيون أيضا من الوصول الى هذه المنطقة خلال الفترة نفسها.

وأخيرا، وفي ٢٧ آيار/مايو، وصل الدكتور اسكوبار بصحبة خبراء شرعيين وأعضاء من الهيئة القضائية وعدد من البرلمانيين، الى قرية كايارا لفحص ستة قبور دفنت فيها ١٨ ضحية، حسب افادة رئيس القيادة السياسية – العسكرية في أياكوشو. لكنهم وجدوا أن الجثث قد نقلت من مكانها. وقال الدكتور اسكوبار أن الأدلة، بما فيها افادات شهود عيان، تشير الى أن الجثث قد نقلت من قبل العسكريين ليلة ٢٣ آيار/مايو. وأضاف أن أعضاء الوفد المرافق له قد عثروا على شظايا جماجم ملطخة بالدم في القبور الخاوية، وعلى قطع جلد وخصلات شعر عالقة بشجيرات قريبة.

ونفى العسكريون في البيرو الاتهامات القائلة بأن الجنود قتلوا قرويين أبرياء من كايارا انتقاما من الكمين الذي نصبه رجال حرب العصابات. وادّعوا أن عدداً غير محدّد من «الارهابيين» لقوا مصرعهم خلال مناوشات مع الجنود، وأن الجثث نقلت من القبور من قبل رجال «الطريق المضيء». لكن الدكتور اسكوبار استشهد بشهادات أكثر من عشرين شخصا نجوا من الموت، ينفون فيها المزاعم حول وقوع مجابهة في ١٤ آيار/مايو، أو حمل الضحايا للسلاح.

لقد طلبت منظمة العفو الدولية من حكومة البيرو التأكد من اجراء تحقيق كامل ونزيه في المذبحة التي زعم أنها وقعت في كايارا، ومن تقديم المسؤولين عنها الى العدالة.

أخبار السجناء

علمت المنظمة باطلاق سراح ٢٠٢ من السجناء قيد التبني أو التحقيق في حزيران/يونيو ١٩٨٨، وتولّت ١٢٥ قضية جديدة.

AMNESTY INTERNATIONAL PUBLICATIONS: 1 Easton Street, London WC1X 8DJ, United Kingdom.

منظمة العفو الدولية تحت الأضواء

نريد حقوقنا الآن !

قبل أربعين عاماً، تبنّت منظمة الأمم المتحدة الاعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولأول مرة في التاريخ، تعهّدت الحكومات على نطاق دولي باحترام الحقوق الأساسية لجميع مواطنيها.

واليوم، مازالت أكثر من نصف الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة تحتفظ بمواطنين لها في السجون، مما يشكّل انتهاكاً لهذا الإعلان. كما أن التعذيب و«الاختفاءات» والاعدامات مازالت منتشرة على نطاق واسع.

وتقوم منظمة العفو الدولية خلال عام ١٩٨٨ بتنظيم حملة عالمية النطاق من أجل تعزيز الوعي بهذا الاعلان العالمي والتشجيع على احترامه. وهذه الحملة تحت شعار «نريد حقوقنا الآن»، تتوخى تحقيق خمسة أهداف:

□ البرهنة على أن الناس في كل مكان يؤيّدون حقوق الإنسان. وهي تتوخى تحقيق ذلك من خلال عرائض مناشدة عالمية النطاق، مرفقة بالنص الكامل للاعلان الذي تجري ترجمته الآن إلى عشرات اللغات لتوزيعه في مختلف أنحاء العالم.

□ حماية الأشخاص العاملين من أجل حقوق الإنسان في جميع بلدان العالم.

□ الضغط على الحكومات للحصول منها على تعهّد صريح واضح بالتقيد قانوناً باحترام حقوق الإنسان.

□ الضغط على الحكومات لكي تعمل على تعزيز الوعي بحقوق الإنسان.

□ جعل حماية حقوق الإنسان هدفاً هاماً من أهداف العلاقات الدولية بين الحكومات.

فحتى ضمن النطاق المحدّد بدقة لتفويض صلاحيات منظمة العفو الدولية، لم يكن عام ١٩٨٨ حتى الآن عاماً حسناً بالنسبة لحقوق الإنسان.

هناك خمس وثمانون حكومة تحتجز الآن أشخاصاً تحقق منظمة العفو الدولية بشأنهم أو تسعى لاطلاق سراحهم بوصفهم من سجناء الرأي. والمنظمة تعمل حالياً على ٣,٣٥٢ قضية سجين في البلدان الخمس والثمانين المذكورة، تولّت ٤٨٧ قضية منها منذ كانون الثاني/يناير.

ومع ذلك، كانت هناك أيضاً بعض الأخبار السارّة خلال الأشهر الأربعة الأولى من هذا العام. فقد تمّ اطلاق سراح أكثر من ٦٠٠ من السجناء الأفراد الذين ناضلت منظمة العفو الدولية بنشاط من أجلهم.

وعلمت المنظمة بصدور حكم الاعدام على ٣٦٨ شخصاً في ٣٥ بلداً، وبتنفيذ هذه العقوبة بحق ٢٣٣ شخصاً في ١٩ بلداً خلال الأشهر الستة الأولى من العام الحالي. ولا شك أن الأرقام الحقيقية أعلى من ذلك بكثير.

لقد أصدرت الأمانة الدولية للمنظمة ٩٨ تقريراً رئيسياً عن انتهاكات حقوق الإنسان في ٤٦ بلداً في الفترة الواقعة ما بين كانون الثاني/يناير ونيسان/ابريل. وقد شملت هذه التقارير مسائل تتراوح من الإعدامات في الصين وجنوب أفريقيا ونيجيريا والولايات المتحدة، إلى التعذيب في باناما والبيرو وايران، مروراً باجراءات الاستجواب التي اعتمدها رجال الشرطة في المملكة المتحدة.

إن الحقائق تجعل من الوعود الرسمية المتعلقة بحقوق الإنسان مهزلة من المهازل. فهناك وراء كل بند احصائي قصة ألم وعذاب وقسوة، كلها مروّعة تتسم بالجور والظلم، ومعظمها يشكل انتهاكاً للقانون الدولي.

وقد أوفدت المنظمة ١٨ بعثة إلى ١٥ بلداً خلال الفترة المذكورة. وقام المندوبون بمراقبة المحاكمات السياسية، وبإجراء تحقيقات فورية، وبتقديم التماسات إلى المسؤولين الحكوميين كان يتوجّب ألا تكون ثمة حاجة لأي من هذه التقارير أو المبادرات. ففي الذكرى الأربعين لصدور الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، كان من المتوجب أن تصبح هذه الانتهاكات مجرد شبح من أشباح الماضي، لا أكثر. □

أسرى يهود يجري تطويقهم في فرسوفيا عام ١٩٤٣.

قبل أربعين عاماً، كان العالم يستيقظ من كابوس رهيب. إذ كان ملايين الأشخاص قد شهدوا الرعب في معسكرات الاعتقال، وشاهدوا بأم أعينهم فظائع عملاء التعذيب والإبادة.

كان هناك عزم وتصميم على عدم السماح قطعياً بابتلاء البشرية ثانية بهذه الأعمال البربرية.

وهكذا وُلد الاعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وإنها لمأساة حقاً أن يظلّ هذا الإعلان مجهولاً على نطاق يكاد يكون عالمياً.

إننا منهمكون هذا العام في إحدى أكبر الحملات التي نقوم بها حتى الآن – لكي نخبر الناس عن هذا الاعلان العظيم وعن حقوق الإنسان التي ينادي بها لكل مواطن في كل بلد.

في هذا الصدد، نورد آخر الانباء عن هذه الحملة، ونقدّم تقييماً لأثر هذا الاعلان كتبه أحد واضعي مسودته الأصليين – البروفسور الكندي جون همفري.

إن هذا الاعلان يعني كل إنسان، ويجب أن يعلم به كل إنسان. وجهل الحقوق التي ينادي بها لن يؤدّي إلاّ إلى المساهمة في استمرار انتهاكها. فالوعي بحقوق الإنسان إنما هو الخطوة الأولى نحو حمايتها.

بعد مضي أربعين عاماً . . .

البروفسور جون همفري كان عضواً في اللجنة التي أعدّت أوّل مسودة للاعلان العالمي لحقوق الإنسان. وكان أوّل مدير لقسم حقوق الإنسان في دائرة الشؤون الاجتماعية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، وهو منصب شغله منذ عام ١٩٦٤ حتى عام ١٩٦٦. وكان أيضاً أول رئيس للفرع الكندي في منظمة العفو الدولية. وهنا يستعرض ما إذا احرز أي تقدّم في مجال حقوق الإنسان على الصعيد العالمي خلال الأربعين عاماً التي مضت على توقيع الإعلان.

أهو مجرّد حبر على ورق؟ اليانور روزفلت التي ترأست اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة عندما أعدّت مسودة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وصفته بأنه الميثاق الأعظم للجنس البشري. ووصفه الكزاندر سولجينيتسن بأنه أعظم انجاز للأمم المتحدة.

ليلة العاشر من كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، ولأول مرة في التاريخ، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة المنعقدة في باريس، إعلاناً دولياً ينادي بوجود حقوق وحريات معيّنة. وجاء هذا كردة فعل من قبل الجمعية العامة باسم شعوب العالم أجمع، لا على الانتهاكات الفادحة للحقوق الأساسية التي ارتكبت خلال وقبيل أشنع حرب في التاريخ فحسب، بل أيضاً على الفاقة والتمييز وغيرهما من ضروب الظلم التي انتشرت على نطاق واسع. وأحد أسباب الأهمية التاريخية التي يكتسبها الاعلان العالمي لحقوق الإنسان هو بالفعل إقراره بوجود حقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية.

إن حقوق الإنسان هي في صميم الصراع الايديولوجي الذي عمل آنذاك، ولا يزال، على تجزئة العالم. ولهذا، كان اعتماد الاعلان دون أية معارضة انجازاً عظيماً – بما يماثل الأعجوبة في الواقع. وان المرء ليتساءل عما إذا كان من الممكن تحقيق ذلك الآن. فالدافع كان بالطبع حافز الحرب الذي أدّى آنذاك إلى ظهور ميثاق الأمم المتحدة.

وقد ثبت في النهاية أن هذا الانجاز كان أعظم مما كان أي شخص يجرؤ على التصديق عام ١٩٤٨. فالاعلان جرى اعتماده على شكل قرار صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة كجزء من ميثاق حقوق دولي كان سيشمل أيضاً اتفاقيتين دوليتين تعرفان اليوم بالعهدين الدوليين.

إلاّ أن الجمعية العامة ليست برلماناً عالمياً، وقراراتها ليست ملزمة في القانون الدولي، اللّهم إلاّ بالنسبة للشؤون الإدارية المتعلقة بها، مثل تعيين الأمين العام.

ولكن كثيراً ما استشهد بالإعلان بوصفه قانوناً خلال الأربعين عاماً التي اعقبت اعتماده، بحيث أنه أصبح يشكّل اليوم جزءاً من القانون الدولي المألوف، وبالتالي ملزماً لجميع الدول، بما فيها تلك التي لم تصدّق على العهدين الخاصين بحقوق الإنسان كالصين وجنوب أفريقيا والولايات المتحدة. وقد يكون سولجينيتسن مصيباً عندما قال أن اعتماد الاعلان هو أعظم انجاز للأمم المتحدة.

لقد كان للإعلان أيضاً وقع شديد على القوانين الوطنية في جميع أنحاء العالم. فالمبادىء التي نادى بها لم تنعكس فقط في التشريعات الوطنية (أحياناً حرفيا)، بل أنها أثّرت أيضاً على قرارات واجتهادات المحاكم الوطنية. وقد كان الاعلان مصدر الهام لأنظمة حقوق الإنسان الدولية الاقليمية، بما فيها الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، واتفاقيات الدول الأميركية والأفريقية الخاصة بحقوق الإنسان.

نريد حقوقنا الآن !

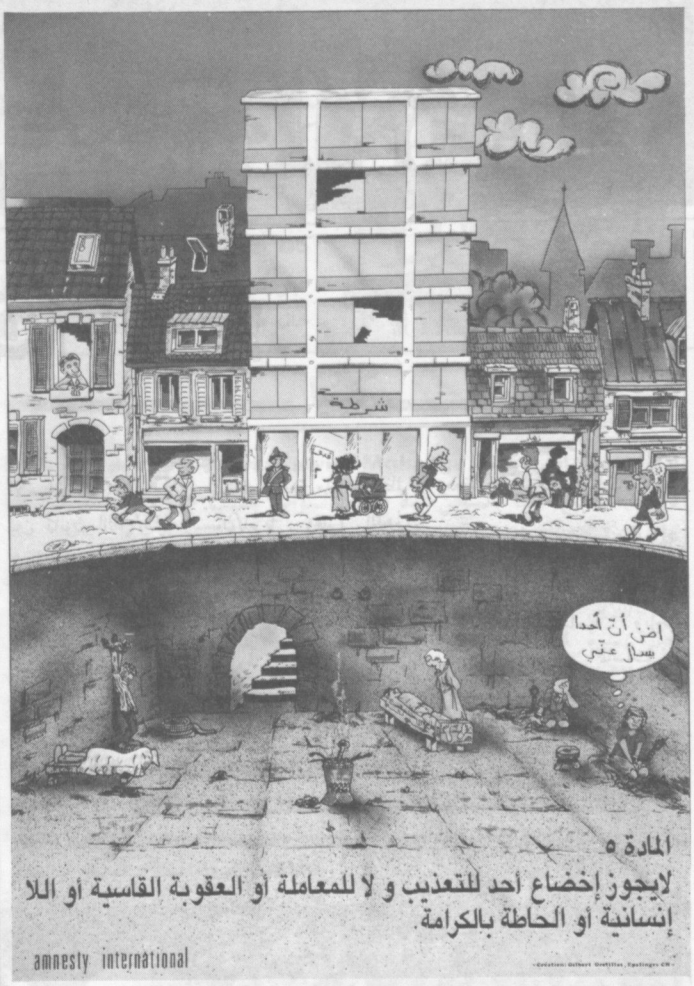

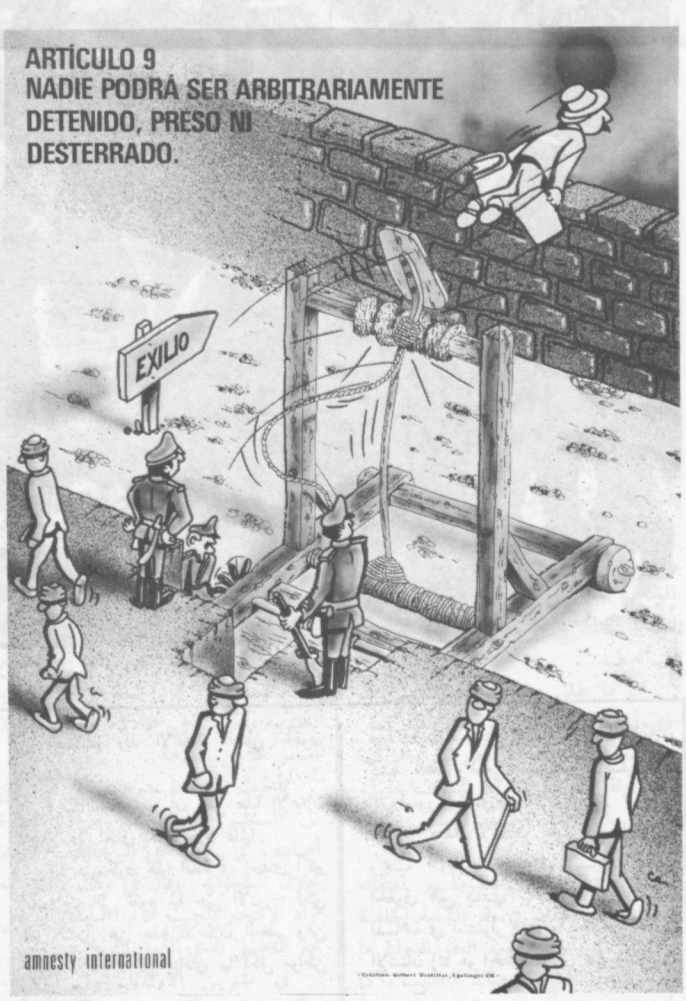

ملصقان من سلسلة ملصقات قام باخراجها الفرع السويسري لمنظمة العفو الدولية، تعبيراً عن المواد التي يتضمنها الاعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وربما كان أكثر أهمية حتى من ذلك بالنسبة للعلاقة الوثيقة بين احترام حقوق الإنسان وأمن الدول، أن اعتماد الاعلان ثم الاعتراف به كجزء من القانون الدولي قد لعب دوراً هاماً في إحداث تغيير جذري في صميم بنية القانون الدولي.

فهذا القانون لم يعد مقتصراً على مجرّد تنظيم العلاقات بين الدول، بل امتد الآن ليشمل كينونات أخرى بمن فيها الأفراد من ذكور وأناث.

إن هذا التغيّر الجذري في طبيعة القانون الدولي – الذي يجب أن يسمّى الآن قانون العالم – ربما كان أكثر التطورات تبشيراً بالأمل، في وقت يتهدّد العالم فيه دمار نووي.

فالأفراد من رجال ونساء وأطفال لديهم الآن حقوق بمقتضى القانون الدولي، كما أن عليهم واجبات. فقانون حقوق الإنسان الدولي الآخذ في التطور من شأنه تعزيز مكانة الفرد، مع إضعاف مكانة الدولة. كما أنه يولّد أيضاً مسؤوليات على الأفراد تحمّلها بمقتضى القانون الدولي. وقد نصل مع مرور الوقت – إذا كان ثمة وقت – إلى نقطة في نظام عالم جديد.. عالم لا يعود بالامكان فيه للأفراد من مرتكبي الجرائم الدولية الاختباء وراء المسؤولية الجماعية لدولهم... عالم يعاقب فيه القانون الدولي المجرمين الحقيقيين، لا الجماعيات البريئة.

هذه بعض الايجابيات في القانون. لكن السؤال يبقى: كيف يتم كل ذلك من الناحية العملية؟ الجواب هو: ليس كما يجب. ذلك لأنه ليس هناك الا عدد قليل جداً من الأجهزة التنفيذية على المستوى الدولي قادرة على تطبيق القانون – هذا إن وجدت مثل هذه الأجهزة على الاطلاق.

إن الدول المستقلة، التي مازالت تتبجّح بسيادتها، مازالت تحتكر وسائل الإكراه، والمرجح أنها ستستمر في احتكار هذه الوسائل مادام هناك مجرمون يجولون ويصولون بحرية في عالم يعاقب الجماعيات، بمن فيهم الأبرياء من النساء والأطفال، على جرائم ارتكبها أفراد.

وإلى أن يتبدل هذا الحال، لن يكون هناك إلا قدر قليل من التطبيق الفعّال لمبادىء حقوق الإنسان على المستوى العالمي. وإلى أن يتحقق ذلك، يبقى أكثر الروادع فعالية ضمن القانون العالمي لحقوق الإنسان مفعول الرأي العام، الذي يشكل مسألة حسّاسة بالنسبة لجميع الحكومات، حتى الفاشستية منها. □
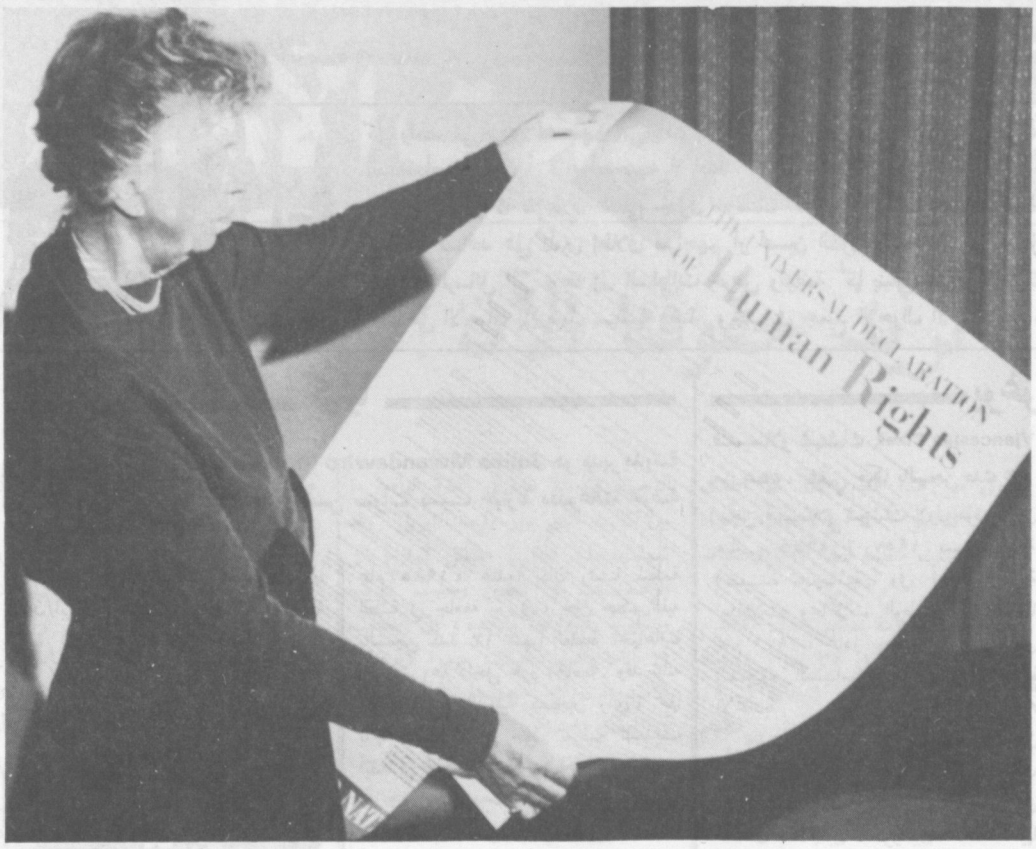
اليانور روزفلت التي كانت رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التي وضعت مسودة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وهي تنظر إلى الاعلان المذكور الذي وصفته بأنه «الميثاق الأعظم للجنس البشري».

العمل من أجل حملة «نريد حقوقنا الآن!»

مازال أعضاء منظمة العفو الدولية في شتى أرجاء العالم يستقطبون الدعم لحملة «نريد حقوقنا الآن!» منذ انطلاقتها في أوائل آذار/مارس.

خلال حملة جمع التواقيع على عريضة المناشدة التي تطالب جميع الحكومات باحترام الوعد الذي جاء به الاعلان العالمي لحقوق الإنسان بأن جميع الناس يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، قامت عدة فروع بتنظيم حفلات عامة لجمع التواقيع حضرتها شخصيات بارزة. وجرى بسط عريضة مناشدة ضخمة في أحد الشوارع الرئيسية في بروكسل، عاصمة بلجيكا، فيما قام عدة مواطنين مرموقين بالتوقيع عليها.

وقام الفرع الياباني بتجنيد مساعدة نقابة عمال الاتصالات اليابانية (زندنستسن)، في حملة خاصة لجمع التواقيع. ويقوم الفرع السويدي حالياً باجراء اتصالات مع عشرين من أكبر الشركات في السويد من أجل تنظيم حملة لجمع التواقيع. وعمل فرع جزر فارو على نشر العرائض مجاناً في عدة صحف.

وفي السودان، نظمت مجموعات منظمة العفو الدولية أمسية شعرية اشترك فيها عدة شعراء وأحد سجناء الرأي السابقين. وأصدر الفرع الدانماركي «جريدة الشباب»، وهي توزع حالياً على مئات المدارس الثانوية. وعقدت مجموعات منظمة العفو الدولية في جزيرة موريش ندوة لمناقشة موضوع حقوق الإنسان.

وتبذل جهود خاصة للوصول إلى الأحداث والشباب. فتقوم الفروع أيضاً باصدار مواد للطلبة، وبتنظيم ندوات لتلاميذ المدارس الابتدائية، وبزيارة المدارس والجامعات للتحدث عن حقوق الإنسان.

ومن المنتظر بلوغ آلاف الأشخاص نتيجة للجولة الموسيقية التي جرى تنظيمها ضمن حملة نريد حقوقنا الآن! والمتوقع أن تزور نحو عشرين موقعاً لتعزيز الوعي بحقوق الإنسان وكسب التأييد لها.

وزير الاتصالات السنغالي وهو يوقع على عريضة مناشدة «نريد حقوقنا الآن!».

ملصق من اخراج الفرع البلجيكي لمنظمة العفو الدولية يحمل شعار: «وقّع أو استسلم.»

حملة إنقاذ سجناء الشهر

كل واحد ممن نروي قصصهم على هذه الصفحة يعد سجيناً من سجناء الرأي. وقد ألقي القبض على كل منهم بسبب معتقداته الدينية أو السياسية أو لونه أو جنسه أو أصله العرقي أو لغته. ولم يستخدم أي منهم أساليب العنف أو يروّج لها. ويعد استمرار احتجازهم انتهاكاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن هيئة الأمم المتحدة. ويمكن للنداءات الصادرة من أنحاء العالم كافة أن تساعد على تأمين إطلاق سراحهم أو تحسين الظروف المحيطة بهم داخل المعتقلات. ومراعاة لصالحهم ينبغي انتقاء عبارات الرسائل التي توجه إلى السلطات بحرص وكياسة. كما ينبغي عليك أن تؤكد أن اهتمامك بحقوق الإنسان لا يرجع بأي حال من الأحوال إلى ميول سياسية معينة. ويجب في جميع الأحوال الامتناع عن مراسلة السجين مباشرة.

كينيا

يوليوس موانداويرو مغانغا Julius Mwandawiro Mghanga هو مدير مدرسة ثانوية، يقضي حكماً بالسجن لمدة خمس سنوات بسبب حيازته مطبوعات محرّضة على الفتنة.

ألقي القبض على موانداويرو مغانغا في أول نيسان/ابريل ١٩٨٦، ووجهت إليه تهمة حيازة نشرة محرّضة على الفتنة بموجب المادة ٥٧ (٢) من قانون العقوبات. وقد جرت محاكمته بعد ١٨ يوماً من اعتقاله، عام ١٩٨٥، عندما كان رئيسا لمنظمة الطلبة في جامعة نيروبي، حين حكم عليه بالسجن لمدة ١٢ شهراً لعقده اجتماعات غير مشروعة داخل حرم الجامعة. وقد تبنّته منظمة العفو الدولية كسجين رأي، علما بأنها تلقت تقارير حول تعرّضه للتعذيب أيضا في تلك المناسبة.

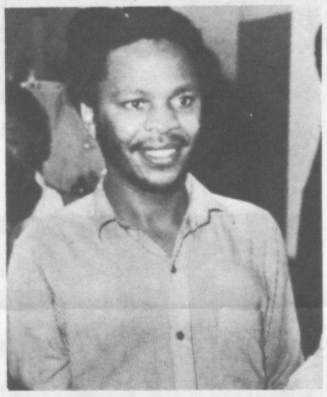

موانداويرو مغانغا

انه محتجز حاليا في سجن كيسومو بالمقاطعة الغربية، المشهور بقساوة أوضاعه. وهو متزوج وله طفل واحد.

■ يرجى بعث رسائل متسمة بالكياسة تناشد اطلاق سراحه فوراً وبدون قيد او شرط، الى:

His Excellency the Honourable Daniel T. arap Moi/Office of the President/ P.O. Box 30510/Nairobi/ Kenya.□

وحكم عليه بالسجن لمدة خمس سنوات.

كان مغانغا بين عدد كبير من المعارضين المشبوهين للحكومة الذين اعتقلوا خلال عامي ١٩٨٦ و١٩٨٧ لعلاقتهم المزعومة بمنظمة مواكينيا اليسارية السريّة. وقد احتجز ١١ منهم بدون محاكمة، وأدين أكثر من ٨٠، فيما أطلق سراح ثمانية في وقت لاحق.

أقرّ موانداويرو مغانغا بحيازة نشرة غير مشروعة بعنوان «مباتانيشي Mpatanishi» (الموحّد)، وذلك خلال محاكمة قصيرة لم يكن فيها من يمثله قانونيا. وقد صرّح في المحكمة أنه أقرّ بالجرم بعد أن تعرّض للتهديد. هذا مع العلم بأنه لم يتّهم بالدعوة الى العنف.

ان ما يقلق منظمة العفو الدولية هو حصول مخالفات في اجراءات المحاكمة. وهي تعتقد أنه حرم من حق تلقّي محاكمة عادلة وفقا للمعايير الدولية المتعارف عليها، وترى بأنه إنما احتجز بسبب آرائه السياسية.

وكان في الفترة الواقعة ما بين اعتقاله ومحاكمته قد احتجز في مقر الشعبة الخاصة في نيروبي. ولدى منظمة العفو الدولية ما يثبت تعرّض السجناء هناك للتعذيب، كما وأنها تلقت تقارير عن تعرّض موانداويرو مغانغا للتعذيب خلال هذه الفترة.

كان موانداويرو مغانغا قد اعتقل سابقا

يوغوسلافيا

فنسيسلاو شيتشك Vjenceslav Cizek هو معلّم مدرسة وكاتب في التاسعة والخمسين من عمره، يقضي حكما بالسجن مدته ١٣ سنة لقيامه بنشاطات «ضد الدولة».

سجن فنسيسلاو شيتشك لأول مرة ما بين عامي ١٩٥٥ و ١٩٥٧ بسبب كتابة قصيدة هجائية. وفي أعقاب موجة اعتقالات ومحاكمات الوطنيين في كرواتيا عام ١٩٧١، غادر يوغوسلافيا ملتمساً اللجوء السياسي في جمهورية ألمانيا الاتحادية.

وهناك انضم الى منظمة للاّجئين السياسيين وبدأ يساهم بكتابة مقالات وقصائد وإعداد رسوم كاريكاتورية في صحف اللاجئين الكرواتيين، انتقد فيها النظام الاشتراكي والزعماء السياسيين في يوغوسلافيا، وعبّر عن تأييده لانشاء دولة كرواتيا مستقلة (كرواتيا هي احدى الجمهوريات الست التي تتكوّن منها يوغوسلافيا).

في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧، غادر منزله في جمهورية ألمانيا الاتحادية. وكان قد أخبر اصدقاءه بأنه سيتوجّه الى ميلانو في ايطاليا لمقابلة معلّم مدرسة من

فينسيلاو شيتشك

سارايفو. وفي طريقه الى ميلانو، اختفى. وتقول مصادر يوغوسلافية رسمية أنه دخل يوغوسلافيا بطريقة غير مشروعة. إلاّ أن جميع المعلومات المتوفرة تثبت انه اختطف من قبل شرطة أمن الدولة اليوغوسلافيين وأعيد الى يوغوسلافيا. ولم يتمكن أصدقاؤه وأقاربه من معرفة مكان وجوده حتى آب/اغسطس ١٩٧٨، عندما قدّم للمحاكمة في سارايفو بتهم «التصرف من مواقع معادية للثورة» ضد النظام الاشتراكي اليوغوسلافي. وحكم عليه بالسجن لمدة ١٥ سنة، خفضت فيما بعد الى ١٣ سنة.

وأفاد عدد من السجناء السابقين معه بأنه أصيب بجروح دائمة في كتفه وذراعه أثناء اختطافه. وبعد أن كان ضعيف البنية شحيح النظر قبل سجنه، قيل أنه أصبح الآن أعمى تقريبا نتيجة إصابته بالماء الأزرق في العينين. وقد تدهورت صحته لعدم توفر العناية الطبية الكافية. وفي أوائل عام ١٩٨٨ كان نزيل احد المستشفيات التابعة للسجن. وفي رسالة كتبها عام ١٩٨٣، قال: «ان روحي لم تتأثر، وضميري مرتاح». وهو حاليا في سجن زينيكا، في بوسنيا – هيرسيغوفينا.

وقد طالبت منظمة العفو الدولية السلطات اليوغوسلافية تكراراً باطلاق سراحه.

■ يرجى بعث رسائل متسمة بالكياسة تناشد الافراج عنه، إلى:

His Excellency/The President of the SFRJ/Lazar Mosjov/Bulevar Lenjina 2/Beograd/Yugoslavia. □

كوريا الجنوبية

سوه سونغ Soh Sung، البالغ الثالثة والأربعين من عمره، تلقى عام ١٩٧١ حكما بالسجن المؤبد بعد ادانته بعدة تهم «معادية للدولة»، من بينها التجسس لحساب كوريا الشمالية. وهو واحد من أقدم سجناء الرأي عهداً الذين تبنتهم منظمة العفو الدولية.

ألقي القبض على سوه سونغ مع شقيقه سوه جون – شيك في نيسان/ابريل ١٩٧١، عندما كانا طالبين في جامعة سول الوطنية. والشقيقان مواطنان كوريان، إلاّ أنهما ولدا ونشآ في اليابان. وقد اتّهما بالتجسس والقيام بدور عميلين محرّضين لحساب كوريا الشمالية. كما اتّهما أيضا بزيارة كوريا الشمالية.

وقد نفى سوه سونغ معظم الاتّهامات التي وجهت اليه خلال محاكمته، وإن أقرّ بزيارة كوريا الشمالية بقصد معرفة المزيد عن هذا البلد. وقد ادّعى أيضا أنه أخضع للتعذيب من قبل عملاء أمن كوريا الجنوبية لحمله على الادلاء باعترافات لا أساس لها من الصحة.

تأخّرت محاكمة سوه سونغ فيما نقل الى المستشفى لمعالجته من حروق خطيرة أصابته، كما يبدو، على أثر محاولته الانتحار خلال استجوابه. وقال في وقت لاحق أنه أراد الانتحار لتجنب الألم الجسدي والعقلي غير المحتمل الذي كانوا ينزلونه به.

في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧١، حكمت عليه محكمة منطقة سول، ولكن هذا الحكم خفض بعد الاستئناف الى السجن المؤبد. وحكم على شقيقه بالسجن لمدة ١٥ سنة خفّضت بعد الاستئناف الى سبع سنوات. وقد أطلق سراحه في آيار/مايو (راجع صفحة ٧). وحسب علم المنظمة، لم تقدم أدلّة تثبت تهم التجسس قط، وقد استندت ادانتها الى اعترافات ادعيّ أنها انتزعت منها تحت التعذيب. وتعتقد منظمة العفو الدولية أنها اعتقلا بسبب اهتمامها بشؤون كوريا الشمالية وآرائها حول توحيد الكوريتين.

سوه سونغ محتجز حاليا في سجن تيجون في تشونغنام.

■ يرجى بعث رسائل متسمة بالكياسة تناشد الافراج عنه، إلى:

President Roh Tae-woo/President of the Republic of Korea/The Blue House/1 Sejong-no/Chongno-Gu/Seoul/Republic of Korea. □

عقوبة الاعدام

علمت المنظمة بصدور حكم الاعدام على ٢٥ شخصاً في ثمانية بلدان، وباعدام ٢٢ شخصاً في أربعة بلدان، خلال أيار/مايو ١٩٨٨.

اسرائيل والأراضي المحتلة

استخدام القوة المميتة

مازال جنود جيش الدفاع الاسرائيلي يلجأون إلى استعمال القوة المميتة في الأراضي المحتلة.

وقد تباطأت السلطات العسكرية في التحقيق في مقتل أشخاص نتيجة استعمال الذخيرة الحية، أو نتيجة استنشاق الغاز المسيل للدموع، كما ورد.

لقد قتل أكثر من ١٦٠ فلسطينيا بالذخيرة الحية التي أطلقها عليهم جنود جيش الدفاع الاسرائيلي منذ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧. وقتل عدد كبير منهم خلال المجابهة التي جرت بين قوات جيش الدفاع الاسرائيلي والفلسطينيين المتظاهرين احتجاجا على الاحتلال الاسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة. وقد ألقى المتظاهرون الحجارة والقنابل المحرقة وغيرها من القذائف، إلاّ أنهم لم يستعملوا أية أسلحة ناريّة. وكان بين القتلى نساء، وأطفال لا يتجاوزون الرابعة عشر من عمرهم، وأشخاص متقدّمون في السن، وبعضهم لم يشترك في أية مظاهرات متسمة بالعنف.

هناك توجيهات صارمة تحدّد الظروف التي يسمح فيها لقوات جيش الدفاع الاسرائيلي باطلاق النار. إلاّ أن الذخيرة الحيّة استعملت بإفراط، خاصة الرصاص السريع الانطلاق، المرجّح أن يؤدّي الى موت المصابين به.

طوال الأسابيع الخمسة الواقعة بين منتصف آذار/مارس ومنتصف نيسان/ابريل، ارتفع عدد القتلى ارتفاعاً مفاجئاً، فبلغ ٦٠ شخصا عندما انتهجت قوات جيش الدفاع الاسرائيلي سياسة أشد بطشا، وسمح للجنود باطلاق النار مباشرة على قاذفي القنابل المحرقة. وما زال الموت بالرصاص مستمراً، وقد لقي تسعة مصرعهم في حزيران/يونيو.

وتشعر منظمة العفو الدولية بالقلق بسبب وقوع عدد كبير من القتلى نتيجة لاستخدام الذخيرة الحيّة، وبسبب عدم كفاية التحقيقات. وهي تعتبر أن هناك أدلّة توحي بأن السلطات الاسرائيلية على مستوى عال قد تغاضت عن، إن لم نقل شجّعت، الاستعمال المفرط للذخيرة الحيّة ضد الفلسطينيين في الأراضي المحتلة.

ويبدو حتى الآن أنه لم يجر تحقيق واف الاّ بالنسبة لعدد ضئيل من الحالات. فقد حكم على أحد الجنود بالسجن لمدة سنة لاطلاقه النار على فلسطيني وقتله عمداً. كما أشارت التقارير الى اتخاذ اجراءات تأديبية في قليل من الحالات الاخرى. ومنظمة العفو الدولية تطلب من السلطات الاسرائيلية مجدّداً اعلان تفاصيل كيفية اجراء التحقيقات، ونشر نتائج جميع التحقيقات التي أجرتها حتى الآن.

كما وأن المنظمة تخشى أيضا من أن تكون الاساءة المتعمدّة لاستعمال الغاز المسيل للدموع في الأراضي المحتلة قد تسبّبت، أو ساعدت على التسبّب، في مقتل عدد من الفلسطينيين.

لقد اشارت التقارير الى أن الجنود الاسرائيليين أساءوا قصداً استعمال الغاز المسيل للدموع «سي. اس»، المستعمل في قمع الشغب في الأماكن المكشوفة. فقد أطلق هذا الغاز في المنازل والمستوصفات والمدارس والمستشفيات والمساجد، كما استخدم تكراراً بدرجات تركيز عالية في الأحياء السكنية.

ويفيد موظفون طبيون محليون أن الغاز المسيل للدموع يبدو أنه تسبّب أو ساهم في موت أكثر من ٤٠ فلسطينيا. وكان جميع الضحايا تقريبا من سريعي التأثر باستنشاق الغاز، كالأطفال، والمتقدّمين في السن، والمرضى.

ولدى منظمة العفو الدولية تفاصيل سبع حالات وفاة نتيجة للتعرض للغاز المسيل للدموع. فالأعراض قبل الوفاة كانت متطابقة مع التعرض المفرط لهذا الغاز. وتورد نسخ الشهادات الطبية أو شهادات الوفاة سبب الوفاة على أنه توقف القلب والرئتين، أو الاختناق التنفسي، أو التشنّج الحنجري، أو داء الربو القلبي.

وتعتبر منظمة العفو الدولية أن السلطات الاسرائيلية، بسبب عدم إقدامها على اتخاذ اية اجراءات، كانت، على أقل تعديل، مهملة في منع اساءة استعمال الغاز المسيل للدموع كوسيلة لقمع الشعب، وبذلك تغاضت عن، إن لم نقل شجعّت على، اساءة استعماله.

في مطلع حزيران/يونيو، أعربت المنظمة لوزير الدفاع الاسرائيلي عن قلقها بصدد الاساءة المتعمدّة لاستعمال هذا الغاز، وحثته على اجراء تحقيق فوري في حصول وفيات بين المدنيين على أثر تعرّضهم لهذا الغاز.

وكانت هذه المسائل موضوع تقريرين أصدرتهما المنظمة في حزيران/يونيو.

جنود جيش الدفاع الاسرائيلي يقبضون على شاب فلسطيني. هذا، وما زال الجنود يستخدمون القوة المميتة في الأراضي المحتلة. والمنظمة قلقة ازاء المعدل المرتفع للضحايا، إذ قتل أكثر من ١٦٠ فلسطينيا بالذخيرة الحية منذ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧.

السلفادور

شهود على أعمال قتل قام بها الجيش

أفاد أكثر من اثني عشر شاهدا أن أفراد الجيش السلفادوري ألقوا القبض على ماريو كروز ريفيرا Mario Cruz Rivera وعمره ١٦ سنة، وفيليكس أنطونيو ريفيرا Felix Antonio Rivera وعمره ٢٥ سنة، وسباستيان غوتيريز Sebastian Gutiérrez وعمره ١٨ سنة، في ٢٥ شباط/فبراير في قرية تميتشن في منطقة مورازان، ثم أقدموا فيما بعد على قتل اثنين منهم.

وأفاد القرويون والأقارب أن ماريو كروز ريفيرا وفيليكس ريفيرا أجبرا في اليوم التالي على الركض حفاة عبر حقل مشتعل قبل التمثيل بهما وقتلهما. أما سباستيان غوتيريز فقد اقتيد، وما زال مفقوداً.

في نيسان/ابريل، صرح وزير الدفاع السلفادوري أنه كان من المستحيل تحديد هوية المسؤولين عن مقتل الشخصين، وأن الرجل الثالث لم يجر توقيفه في أي وقت من الأوقات.

في أواخر آيار/مايو، أمرت احدى المحاكم بنبش الجثتين وتحديد هوية صاحبيها. وجرى تنفيذ الأمر تحت اشراف دانماركي اخصائي في علم أمراض الطب الشرعي، هو عضو في لجنة العلماء الشرعيين المعنيين بتوثيق انتهاكات حقوق الانسان. وكان قد كلّف بهذه المهمة من قبل مكتب المعونة القانونية (Tutela Legal) التابع لمقر رئيس الأساقفة في سان سلفادور. ووجد أن أذني وأنف وأصبع الخاتم في يد ماريو كروز ريفيرا اليسرى كانت قد قطعت، فيما كانت جمجمة فيليكس أنطونيو ريفيراً مسحوقة وابهاماه مقطوعان وأذناه مختفيان، واحدى ساقيه محطمة.

وأفاد الاختصاصي أن الاصابات قد لحقت بالضحيتين قبل قتلهما، حسب اعتقاده. إلاّ أن قائد لواء الجيش المسؤول عن المنطقة قال أنه جاء في تقرير المعركة التي جرت في اليوم الذي مات فيه الرجلان أن الجنود قتلوا أثنين من «المخرّبين» أثناء مكافحة حريق مشتعل.

أوغندا

اطلاق سراح معتقلين سياسيين

أعلنت الحكومة الأوغندية في حزيران/يونيو عن اطلاق سراح ١,٦٧١ معتقلا سياسيا. وقد جاء هذا الاعلان في أعقاب توقيع الحكومة على اتفاق مع الجيش الديمقراطي الشعبي الأوغندي، وهو عبارة عن جماعة مقاومة مسلحة تعمل في شمالي البلاد.

في شباط/فبراير ١٩٨٨، زار مندوبو منظمة العفو الدولية أوغندا حيث أبلغوا بأن هناك اكثر من ٤,٠٠٠ معتقل سياسي في البلاد. وكان معظم هؤلاء قد اعتقلوا خلال عمليات قام بها الجيش لمقاومة المتمردين في الشمال.

ويعتقد بأن اكثر من ٢٠٠ معتقل كانوا من الصبية الذين لا يتجاوزون الثامنة عشرة من عمرهم. وفي نيسان/ابريل، ورد أن ٩٤ صبياً لا يتجاوزون الرابعة عشرة من العمر قد أطلق سراحهم. ويبدو أنه افرج عن مئات من المعتقلين الآخرين قبل حزيران/يونيو.

وما تزال منظمة العفو الدولية تمارس ضغطها على الحكومة لمراجعة قضايا المعتقلين الباقين بسرعة، ولاطلاق سراح من لن توجّه اليهم تهم.

وأطلق سراح لانس سيرا موانغا Lance Seera Muwanga، أمين عام لجنة المناضلين من أجل حقوق الانسان في أوغندا، في آذار/مارس وكان لا يزال معتقلا منذ شباط/فبراير ١٩٨٧ لانتقاده سجل الجيش بالنسبة لحقوق الانسان. وقد تبنته منظمة العفو الدولية كسجين رأي، وكانت قضيته بين خمس قضايا أخرى لمناضلين من أجل حقوق الانسان سلّطت المنظمة عليها الأضواء عند اطلاق حملتها «نريد حقوقنا الآن!».

ناميبيا

اعتقال عشرات بدون تهمة

جايسون أنغولا Jason Angula هو واحد من عشرات الناميبيين الذين ما زالوا معتقلين بدون تهمة أو محاكمة منذ أواخر عام ١٩٨٧. وكان قد اعتقل في ٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٧ في العاصمة ويندهوك، واحتجز في البداية بمقتضى البلاغ أي جي – ٩ لعام ١٩٧٧.

وهذا البلاغ يحرم المعتقلين من الاتصال بمحام أو بأي شخص آخر خلال الثلاثين يوما الأولى من اعتقالهم. كما أنه يوفر أيضا حصانة من الملاحقة القضائية لجميع أفراد قوات الأمن على أعمال ارتكبت عن «حسن نيّة» فيما يتعلق بممارستهم لصلاحياتهم بمقتضى البلاغ.

يعمل جايسون أنغولا لحساب مجلس الكنائس في ناميبيا، وهو أيضا أمين سر العمال في الجناح الداخلي المشروع لمنظمة سوابو (منظمة شعب جنوب غرب أفريقيا).

وقد زعم لويس بينار، المدير المنتدب العام في جنوب أفريقيا، أن جايسون أنغولا احتجز بقصد استجوابه، وأنه سيطلق سراحه أو توجّه اليه تهمة في نهاية مدة الثلاثين يوماً الأولى لاعتقاله. إلاّ أنه نقل لاعتقاله بمقتضى البند ٦ لعام ١٩٦٧ من قانون الارهاب وهو أكثر تقييداً ويجيز الاعتقال في حبس انفرادي لمدة غير محدودة للاستجواب. وعلى الرغم من أن السلطات لم تفصح عن مكان احتجاز جايسون أنغولا، يعتقد أنه موجود في ناميبيا الشمالية في أوسير. وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه ربما كان من سجناء الرأي.

لقد احتجز كثيرون آخرون في ناميبيا اعتقلوا في أواخر عام ١٩٨٧ بمقتضى البلاغ أي جي – ٩. وهناك تقارير تشير الى أن رؤوس المعتقلين غطّيت بالغماء، والى أنهم تعرّضوا لمحاولة الخنق وللتعذيب بواسطة الصدمات الكهربائية.

وقد احتجز البعض بصدد عمليات قمع التمرد التي قامت بها قوات جنوب أفريقيا في ناميبيا الشمالية، والبعض الآخر بصدد مظاهرات الطلبة احتجاجا على وجود قواعد لقوات أمن جنوب أفريقيا بقرب مدارسهم.

واعتقل مناضلان بارزان من أجل حقوق الانسان لفترة قصيرة في حزيران/يونيو. أحدهما أوزوولد شيفوت Oswald Shivute، أمين ادارة أو فامبو («الوطن»)، كان قد حُذّر قبل اطلاق سراحه من نشر المزاعم العديدة التي تلقّاها حول فظاعات ارتكبتها قوات أمن جنوب أفريقيا في ناميبيا الشمالية، وكان يقوم بتوثيقها منذ عام ١٩٨٣. وفي حزيران/يونيو أيضا، اعتقلت غوين ليستر Gwen Lister، رئيسة تحرير صحيفة «ذا ناميبيان»، لمدة أربعة أيام استجوبت خلالها حول مصدر مقالة تصف مشروع قانون يتعلق بفرض حالة الطوارئ في ناميبيا. وكانت قد تعرّضت في الماضي مع آخرين من هيئة التحرير لمضايقات بسبب استعداد الصحيفة لنشر ادّعاءات حول انتهاكات لحقوق الانسان ارتكبتها قوات الأمن.

يبدو أعلاه أحد أفراد قوات أمن جنوب أفريقيا يسأل صبياً في ناميبيا حول تحركات قوات سوابو. ويبدو في الصورة أدناه طلاب يفرّون من أمام قوة المهام التابعة للشرطة في ويندهوك.

الاتحاد السوفياتي

المنظمة تجتمع بهيئة سوفياتية لحقوق الانسان في باريس

أجرت منظمة العفو الدولية محادثات مسهبة مع أعضاء هيئة سوفياتية جديدة لحقوق الانسان، ووافقت على اجراء مزيد من الاتصالات معها في المستقبل.

في أوائل آيار/مايو، قابل مندوبو منظمة العفو الدولية ممثلي اللجنة العامة للتعاون الدولي في الشؤون الانسانية وحقوق الانسان في باريس. وتباحث الطرفان في موضوع مراجعة القانون الجنائي الجارية حاليا في الاتحاد السوفياتي، وكيفية تأثير التغييرات المقترحة على بواعث اهتمام وقلق المنظمة كما درس المندوبون أيضا طرق التشجيع على تصديق الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الانسان والالتزام بأحكامها.

بإطلاق سراح ١٦ سجينا آخر من سجناء الرأي، فيما تواصل جهودها من أجل اطلاق سراح أكثر من ٢٦٠ سجين رأي في الاتحاد السوفياتي. وقد طلبت من اللجنة الحصول على معلومات حول عدد منهم.

والجدير بالذكر أن اللجنة العامة هي هيئة رسمية أنشئت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧. وهي تضم حوالي ٤٠ عضوا من الأوساط القانونية والثقافية والدينية، ويرأسها البروفسور فيودور بورلاتسكي، المعلّق السياسي البارز، الذي حث على إلغاء عقوبة الاعدام وأحكام السجن على «التحريض والدعاية المناوئة للسوفيات» – بموجب قانون كان يتخذ حجة لتبرير سجن المئات من سجناء الرأي.

السنغال

العفو عن سجناء سياسيين

في مطلع حزيران/يونيو، أعلن في السنغال عن صدور عفو عن جميع الأشخاص المدانين بجرائم سياسية تقريبا.

وصدر هذا العفو بعد ثلاثة أشهر من انتشار الاعتقالات السياسية، خاصة بعد الانتخابات الرئاسية التي جرت في ٢٨ شباط/فبراير. فقد تبع هذه الانتخابات مظاهرات عنيفة في داكار أعلنت على أثرها حالة الطوارئ.

في آيار/مايو، جرت محاكمة عدد من الأعضاء القياديين في الحزب الديمقراطي السنغالي المعارض. فأدين عبد الآي ويد Abdoulaye Wade زعيم الحزب والمرشح الرئاسي، بتنظيم اجتماع شعبي بدون ترخيص رسمي، وحكم عليه بالسجن لمدة سنة مع وقف التنفيذ.

وحكم على نائبه بوبكر سال Boubacar Sall بالسجن لمدة سنتين لتحريض الناس على العنف في اجتماع عقد قبيل الانتخابات في ثييس.

الاّ أنه لم تكن هناك أدلة تثبت هذه الاتهامات. وبعد اعلان حالة الطوارئ في داكار في ٢٩ شباط/فبراير، اعتقل عدد من المشتركين في المظاهرة السلمية لمدة قصيرة وكان بينهم عبد الآي باثيلي Abdoulaye Bathily، وهو أحمد زعماء المعارضة، وأمادو سال Amadon Sall، وهو محام.

وفي ٤ حزيران/يونيو، وافق المجلس الوطني على العفو عن جميع المدانين فيما يتعلق بالاضطرابات التي أعقبت الانتخابات، وعن عدد كبير من الأشخاص من كازا مانس اتهموا بالاشتراك في حركة انفصالية.

الاّ أنه لم يطلق سراح نحو ٢٠ سجينا من كازا مانس تتولى المنظمة التحقيق في قضاياهم.

AMNESTY INTERNATIONAL PUBLICATIONS, 1 Easton Street, London WC1X 8DJ, United Kingdom.